بسم الله الرحمن الرحيم صلى الله على سيدنا محمد

قال الشيخ الامام العالم العلامة المحقق فاضل الجماعة بمصر اكثر سبحه ابو المحاسن يوسف بن محمد الزرندي الحنفي رحمه الله تعالى الحمد لله رب العالمين والصلاة على سيدنا محمد خاتم النبيين وامام المرسلين والرضى عن آله واصحابه وعن التابعين لهم في سلك منهاج الشرع المتين اما بعد فهذا تفسير فصحت فيه بعون الله تعالى وتوفيقه الى تيسير بعض ما يخفى تبيينه من جمل ما عسى ان يستصعبه الطالب من الفاظ متن الشرح الصغير للامام ابي عبد الله سيدي محمد بن يوسف السنوسي نفعنا الله بعلومه وتوضيح ما يبغي توضيحه من متن العقيدة وتفسير ما يهتم بتفسيره من مكلفها واشارة الى نكتة تتعلق بالعقد تفسير في تحصيل المقصود مما حررته ارباب العقد من اشياخي رحمهم الله وغيرهم ونفع الله لمطالعته من اعتنى بكلمة بناها وفصلها واتقن علمها بفضله وكرمه وبركة مولده رحمه الله وحسن نيته مع سائر الافاضل النجباء من اهل مراكش حرسها الله حيث استغفروا بتلك الديار لما كان يسمعه في حقه الله من الخواص جبر افراء اهلها بهما من ابداء شيء من ذلك والحاجة على ذلك استغفار يدعو لا فضي في مثل ما ذكر وبرايه ان سعاد فرعيته واجب والشرعة الى تحصيل مطلوبه متحتم وهما وكنت اترجمه في ذلك خوفا مما تحذر به الامارة او تخشاه من سد ابوابها الغزارة وقلت مستعينا بالله من شرها ومن الشيطان والهوى ومستعينا بالله في تحصيل مرغوبه وبفضله الطمع فيه رضاه وزلفى وايابه سلامة الاخرى ما لحسن النية في الفواد والعمل انه سميع مجيب اقتضى الشيخ رحمه الله العفيفة بالحمد اما افتتاحه بكتاب الله اجمع او افصح الحديث بلفظه وكانت الجملة اسمية لان التنعم على الدوام والثبات بخلاف الفعلية او اتباعا للبعض الحديث سيما على رواية العكاية قوله في الشرح في تعريف الحمد هو الثناء بالكلام على المحمود الخ افرد جعله الثناء جنسا للحمد انما يتم معه التعريف انما ان يريد به مطلق الحمد لا الحمد المذكر كما قيل انه يلزم عليه كون التعريف غير جامع لجميع افراد الحمد انما لا يتناول ما لا حمد فيه مرة واحدة بقصد الكلام يتعلق به بلوغه للدلالة واما بما يجمل صفاته فهي مختلفة التعلق بالكلام لما فيه من حروف الفعل والمعنا عليه هو ان الحمد ثناء الحامد على المحمود بتكلمه بجميل صفاته المحمود اي ذكره لها ويحتمل

ان يعود

ان يكون بيان الاشتمال العين بالكلام واي الحمد هو الثناء بالكلام من حيث ان الشخص يذكر من صفات المحمود الجميل ويحتمل ان تكون ضمنية بمعنى على انه حال من الثناء اي الحمد هو الثناء كائنا بذكر الجميل لا مطلقا وهذا والذي قبله ينبغي على ان الثناء يستعمل في الخير والشر وهو ظاهر قوله عليه الصلاة والسلام من اثنيتم عليه بخير وجبت له ومن اثنيتم عليه بشر الخ واما الثناء الا بالجميل فليس بحمد بل ذم وقد يحتمل ان تكون للسببية ويكون المعنى هو الثناء على المحمود بسبب جميل صفاته ويكون الجميل على هذا ايضا محمودا عليه وهو اقرب لاحتمالات لمحلية لما له في حد الشكر فتح بره ويحتمل ايضا ان الجميل بمعنى على وتكون على الامر المحمود اي الثناء على المحمود من حيث فيه الجميل به وهو المحمود به لما في المحمود من حيث فاعل الحمد الثناء باللسان على الجميل والفرق بين هذا وبين غيره ان الجميل على هذا محمود عليه لا به بخلاف الاول ولم يتعرض للمحمود به على هذا لدلالة الثناء عليه ولم يفد الجميل بالاختيار واي فرق غيره به لما يلزم عليه من خروج الثناء على الصفة القديمة لان استناده الى الذات ليس بالاختيار والا لزم حدوثها وهو الجواب على ما للزمخشري في حد الحمد او لهذا ايضا عنده مجتبى اللؤلؤة على وصفا يصلح ولا يفيد الحمد تعالى الله تعالى علما مراده بجميل صفاته ما يصح وعليه انه جميل سواء كان واحدا او اكثر والا لزم خروج الثناء بذكر بعض الصفات الجميلة او على بعضها فيتسع التعريف والمراد ايضا من الصفات التنزيهية وغيرها من السلوب كالثناء على الله بتنزيهه عن العيوب مثلا وعلى يدل بنفي الفعل عنه وقوله سواء كانت الخ هو صحيح ومعنى الاستواء يوصف به كما يقال تعالى الكلمة سواء ويكون خبرا كما في قوله تعالى سواء عليهم انذرتهم ام لم تنذرهم وهو هنا خبر والفعل بعده في تاويل المصدر ويجوز مبتدأ والنفع بر كونه من باب الاحسان او من باب الكمال ولا يثنى ولا يجمع على الصحيح والجملة اما ان تكون استينافا او حالا بلا واو وقد كانت من باب الاحسان او من باب الكمال المختص بالمحمود هو عبارة صاحب الكمال قوله سواء تعلق بالفضائل او بالفواضل بالفضائل يرجع فضيلة وهي كل خصلة فاضلة والفواضل جمع فاضلة وهي المتعدية والمراد بالنعم هنا المتعلق بالغير هكذا فسرهما بعض من حشا على المحمول وتعلق بعضهم من كلام صاحب القاموس ان الفواضل هي الفضائل الجسمية فهو اخص من تفسير المتن والفواضل من باب الاحسان والفضائل هي من باب الكمال

الجنة

ان يكون

الثبوتية

سواء

وخص المصنف الفضل بالذكر لانه اعم الكمال وان كانت الفواضل كذلك لان الفواضل كمال
باعتبار التعلق بالغير بخلاف الفضل بالذات اذ التعدية لا بالغير وما بالذات اقوى
مما بالغير وايضا سرد الخ وقوله المختص بالحمد يرجع اليهما من جهة المعنى
فهو من باب اللف من الاول الى الثاني والاخر الى الاول ويجيء ان الاختصاص معتبر في البابين
معا انما لم يختص بالحمد لما كان حمدا اقول وجعلت في بعض الحواشي بتفسير
الاختصاص بمعنى عدم التعدية للغير كالعلم والقدرة بخلاف الانعام والاحسان
فانهما يتعديان والله اعلم قلت وكان بعض اشياخي في غالب مجلس يفوه بهذا
ان الاختصاص لا يشترط بل اما الاختصاص واما قلة وجوه الوصف في الافراد
اما لو تشاح الوصف في الفاعل فلا يكون به اولى عليه حمدا قال الشيخ رحمه الله
كفولك لعلان كبيان او نحو لك وقوله كشيخا عنه هي ملكة نفسانية توجب
افتخارا او شبهه ونحو فقد تطلق على اثار الملكة كالنهوض في المهالك والاقدام
على المعارك هكذا قيل وانا اتقرر هذا اعلمت ان ما كان يحبه بعض اشياخي
رحمه الله عن بعض اشياخه مما معناه ان الشجاعة بمعنى تصبر الانسان
لا فتحمل الشجايع وغليان الخ وجريانه في المرء لا يصح رد ها الى القديم
لاستمرار النصاب عليه هو محوا اما تاويلها بمعنى القدرة فقال فيه حاكيا ايضا
ان تبنيا على ان اسماء تعالى توقيفية فكيف لك وان تبنيا على انها ليست توقيفية
فرد ها الى القديم محل نظر هذا معنى كلامه رحمه الله هكذا قلت وفيه نظر لانه
ليفهم موهم معنى غير لائق به فيمتنع والله اعلم وقوله وانما قلنا الشجاعة الخ اعلم
ان العلماء اربعة اقسام حمد ازلي فقط وهو حمد الله لنفسه وحمد البعض
غيبي وحمد ازلي ثلاثي وهو حمد الله تعالى وحمد البعض وامكان
حمدهم لا يتناول الا القسمين الاخيرين لتغييبهم الثناء باللسان اعرض عنه
المصنف رحمه الله اما ما ذكر لا يذكره مانع كتعريف التعريف الفسمين الا
ولين فيكون اقبح لامكان القديم ايضا قال فلت ها يفهم من كلامه هذا
جميع ما ذكر الاعتراض عليهم بقسمان تعريفهم من جهة انه لا يشمل افراد الحمد
فلت لا لان حمدهم ما صور الا للحامد ثم واجاد المصنف التعريف له وللقديم
قال فلت سلمنا ان تعريفهم للحامد ثم لكن الحامد ثم منه لساني ومنه نفسي
لقوله تعالى وان من شيء الا يسبح بحمده وتعريفهم غير شامل للنفسي فيكون
غير جامع قلت لعل المثال اما وقع في لا بد من قبيل المجاز عندهم فلا يعترض

به على التعريف

به على التعريف والله اعلم ان قلت مما الذي يقتضيه كلام المولف في الحامد الذي
النفساني قلت مقتضى انه حمد عندهم لشمول الكلام له والمقديم بمعنى قوله
ليشمل الحمد القديم والحادث اي بقسميه من اللساني والنفساني وقوله في تعريف
الشكر هو الثناء باللسان او بغيره من القلب الخ صريح في ان الثناء يختص باللسان
لانه لا يتبادر مما يشعر بالتعظيم مطلقا وهذا الذي نسبه بعضهم بل قال انه
المفهوم من الصحاح والكشاف وغيرهما من الكتب خلافا لمن زعم انه لا يكون
الا باللسان والثناء به هو بالنطق والقلب اي اعتقاد ومحبة وان كان ذلك مما
وخ مة وقوله على المنعم بسبب ما اسدى الخ انما قال بسبب ما اسدى ليتم
التعريف للشكر الخ لو اقتصر على قوله المنعم لتوهم شمول التعريف للثناء
الذي يكون على المنعم لا من حيث انه منعم ولا بسبب الانعام بل لاجل كمال قام
بالمنعم مثلا فافهمه ويدخل هذا الكلام على اثنا غير المنعم عليه للعمل
انعام المشكور على غيره ليس من الشكر لقوله ما اسدى الى الشاكر
واكلأ وسعه الخ يزيل قوله حيث قال الشكر وعمل ينبئ عن تعظيم المنعم
بسبب الانعام وقال بعض من حشا على كلامه لم يقيد الانعام بكونه على
الشاكر لعدم ثبوته كما صرح به البعض نعم عبارة صاحب الصحاح محتملة
ونصه الشكر الثناء على المحسن بما والاه من المعروف فانه يحتمل المعنى تناوك
على المحسن والثناء كان منك او من غيرك فان قلت لاي شيء عرف الشكر دون
نسبته على العمد مع انه لم يذكره في المتن قلت اما تعريفه له فلما مع ما
يتوهم من تراد فهما للاجتماع عمدا في بعض الصور واما بيان نسبته بالعمد
من وجه فيحتمل ان يكون تنبيها على عدم انتضاءه لما قاله الجوهري من ان الحمد
اعم من الشكر وظاهره مطلقا وقال قبيسه وبين الحمد عموم وخصوص
من وجه فلا تنبيها على ان ما ذكر نتيجة ما تقدم من التعريف بغيره وبيانه ان
الحمد اعم من جهة المتعلق اي الاحسان وغيره بخلاف الشكر فانه لا يكون
الا بعلم الاحسان واما من جهة المورد فالشكر اعم لكونه يكون بالكلام
وغيره بخلاف الحمد فانه لا يكون الا بالكلام وهذا البيان ربما يوجد في بعض
النسخ وكان يتفق لنا انه كثرة اخ خلت ثم اعلم انه قد يرد على تعريف
الحمد المتقدم لزوم الدور فيه وبيانه ان تعلق المحمود المشتق من الحمد

مسبوق بتعقل الحمد وتعقل التقريب باجزايه التي من جملتها المحمود سابق على
تعقل الحمد والذكر وحاصل مع قولنا المعرف الموقوف على المحال محال هذا تقريره
وكان بعض اشياخي يجيب عنه بالجواب عنه عن الزركشي ان الذكر وغيره لازم وان الجهة منفكة
فلا يلزم ان الحمد موقوف على المحمود من جهة اخرى في تعريفه المفيد مع قيد والمحمود
لا يتوقف على الحمد من هذه الجهة وانما يتوقف عليه من جهة الاشتقاق ومنه قلت
وهو ضعيف جدا لان الاشتقاق مرجعه الى اللفظ والكلام في مدلول المحمود والحمد ومن
الواضح ان تعقل مدلول المحمود لا يمكن بدون تعقل مدلول الحمد والحمد يتوقف في معرفته
على تعريفه واجزايه والصواب مع ذكر المحمود في حد الحمد كما ان الصواب
في تعريف الشكر مع ذكر الشاكر للزوم ما ذكروه بمعنى ان يجاب عنه بان الدور
لا يلزم من جهة ان حقيقة الحمد تفهم بدونه اعني المحمود انا لو قلنا المصنف هو
الشارع بجميع الصفات لفهمت حقيقة الحمد والحاصل ان لفظ المحمود مستغنى
عنه لكن يلزم المحذور في التعريف بذكره وخطبه سهل ولا يدفع الدور بتناوله
بمستعمل الحمد كما قيل ولا بتناوله بمن شانه ان يحمد لان من لم يعقل الحمد لا يعقل
استحقاقه وكذا من يعقله لا يعقل من شانه الحمد فتامله منصفا نعم يمكن ان يدفع
الدور على ما قاله القرافي ان المقصود من الحمد نسبته الى المحمود لمن هو معروف بالدال
بالمحمود وهو ان المقصود نسبة لفظ الحمد الى حقيقة المحمود وفيه نظر ويرد
ايضا على تعريف الشيخ رحمه الله ما اورده الشيخ ابن زكري على الشيوخ اذا اجتمعوا بين العلم القديم والحادث في حد واحد مع انهما حقيقتان مختلفتان من
بالقدم والحدوث والمثلان لا يختلفان فيما يجب وكذا نقول في جمع الشيخ للحمد
القديم بالحادث في حد واحد ويرد ايضا على تعريفه ما يكون من الثنا تكملة
لشمول التعريف لو ليس حمدا او لما فيه سعد الدين رحمه الله الثنا في تعريف ال
الحمد في يكون على فصح التفخيم تحرز امن مثل قوله في التعريف واجيب بان قول
الشيخ بجميل صفاته يخرجه وهو حسن لان التعظيم لا يثنى بسبب الجميل والاعلى
والله اعلم ويرد ايضا على قوله بجميل صفاته انه شامل للجميل في الواقع كالثنا
بالعلم والزهد ونحو ذلك وللجميل غير المثنى وحده او مع غيره كالثناء
بالقتل او بالغصب والنهب ونحوه فالتعريف ايضا ليس بمانع لقوله الاخير
لانه ليس بجميل في نفس الامر وقد يجاب عنه بالتزام انه حمد في اللغة وجميل

وان لم يجز كذلك في الشرع والمقصود تسمية الحمد لغة بعينه يشمل الجميل في نفس الامر
وغيره والله اعلم **تنبيه** اعلم ان تعريف المولف للحمد استعمال اللفظ الواحد في حقيقة
ومجازه او المشترك في معنييه وذلك ان الكلام في قولنا الثناء بالكلام بناء على ان
الحمد الحقيقي والحادث فان بنينا على ان الكلام حقيقة في النفسي مجاز في اللفظي كما هو احد
قولي اهل السنة او بالعكس كما هو قول المعتزلة جاز ان يكون ذكر انه يكون بالمعنى
الحقيقي والمجازي بلفظ الكلام وان بنينا على ان لفظ الكلام مشترك بينهما والثناء انما
يكون بارادة المعنيين معا وهو واضح هذا ما يتعلق بالحمد **واما** الشكر فيرد على تعريفه
من اجل ادخال الغيبة الشاكر فيه ما يرد على الحمد من اجل اخراج الغيبة المحمود فيه كما بينت
عليه هناك **تنبيه** كان من حق المصنف رحمه الله ان يعرف الحمد تعريفا يشمل قديمه
وحادثه ان يعرف الشكر بما يشمل قديمه وحادثه ايضا لورود ما يدل على ان الشكر يكون
منه سبحانه ولازم من اسمايه تعالى الشكور وان كان معناه في حقه تعالى المعنى المعروف في حق
الغفور **فان قلت** هل المصنف يرى ذلك من المجاز قلت ان ثبت كونه مجازا بنص ائمة اللغة
فذاك والا فالاصل في الاطلاق الحقيقة فلا يكون من الثناء بالمجاز او بغيره في مقابلة كلمة
كثيرة يتكلم بها في مقام الهتك يثنى عليه لاجلها او في مقابلة شناعة شنع بها على
امة او في مقابلة مضرة هائلة من قبيل الشكر فيحتاج الى ما يخلصا او لا فلا يحتاج اليه **قال**
في العقيدة والصلاة والسلام على رسول الله فاولى الجملة وان كانت بلفظ الخبر والمراد بها
الانشاء كجملة الحمد المعقود عليها اذ المقصود انشاء صفوها من الثناء على الله تعالى
والصلاة والسلام على نبيه كما لا يخفى ثم قوله على رسول الله اوقع الظاهر موقع المضمر ليا
مة بتعظيم امر الرسول صلى الله عليه وسلم باظهار انه الصريح **وقال** رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقل على نبيه لان الوصف بالرسالة اشرف والتنبيه على المقصود في العقيدة
اثبات الرسالة التي هي اخص من النبوة **فان قلت** لاي شيء لم يقل اللهم صل على رسول الله
كما ورد في تعليمه صلى الله عليه وسلم كيفية الصلاة عليه قلت لمناسبة جملة الصلاة
لجملة الحمد المعقود عليها **فان قلت** المناسبة لا تنشئ في حصولها بما ذكرت لكن
تلزم مخالفة المروي في كيفية الصلاة قلت لا مر كما ذكرت لكن ذلك اللفظ المروي لا يتعين
بدليل الحمد والحمد تثنى في بعض على غيره ذلك كقولهم فلان صلى الله عليه وسلم وغالب على ظني
ان بعض من شرح البردة نقل الاجماع على جواز ذلك **وقوله** رضي الله عنه في تفسير
الصلاة من الله على رسوله صلى الله عليه وسلم زيادة تكرمة وتعظيم يقتضي ذلك الصلاة المطلوبة لا

واشتعسره بان قال اراد شيخنا بالبين ما يلزم فيه من تصور الملزوم واللازم الجزم باللزوم
فيهما وليس الامر بين من ذلك وانما اراد بالبين الاقرب والاجلى فمسلم قلت الظاهر ان ال
اللزوم في الجميع على السواء بدليل ان الشيخ تصدى لبيان الملازمة فيهما وعند ذلك سر ال
التعسير يوجب صعوبات الادراك هو ان الشيخ اولا قال ويجمع معاني هذه الاقسام بقوله كلها
والعقايد منها الواجبات ومنها الجايزات ومنها المستحيلات حيث كانت العقيدة
من قبيل الواجب عبر عنها بما يوجب تنبيها على وجوبه وعلى ان ضدّه مستحيل وحيث كان قبيل
الجايز يعبر بما يوخذ غير مقيدٍ بالوجوب والله اعلم فان قلت ليس في قضية الوجود توخذ
من الكلمة المشرفة اذ التقدير لا الوهَ موجودٌ او في الوجود الا الله فيوخذ من الاستثنا
من الضمير الذي في الخبر انه موجود فما الموجود الماخوذ من الاستثنا. قلت الماخوذ
من الاستثنا. مطلق الوجود والماخوذ من الاستثنا. وجوبه قوله والمخالفة للمو
الخ جعل فيما تقدم التشريح عن الاغراض والاعمال من المخالفة وهنا اقرد وبالذكر
فيما بعد فما نخرنك قوله والقيام بالنفس يحتمل فيه بان خرج القيام بالنفس من
الاستثنا. ماخوذ يلزم عليه اخذ الشيء من نفسه لانه الاستثنا. عن المحال والمخصص
واجاب عنه الشيخ المحرر رحمه الله بان الاستثنا الذي يفسّر به القيام بالنفس خاص
والاستثنا الاول عام وقد عرفت ان الاخص داخل تحت الاعم وهو جواب حسن وقد
اورد شيخنا رحمه الله سيدي الحسن بن محمد الدرعي رحمه الله ونعم ما به هذا البحث
وذكر انه اجيب عنه بان القيام بالنفس سلبي اي سلب افتقاره تعالى الى المحل والمخصص
والاستغنا. ثبوتي الا انه مساوٍ له والمساوي للشيء يستلزمه فليس من استلزام ال
الشيء لنفسه ولا حاجة للمعترض في تفسير السنوسي وغيره القيام بالنفس بالاستغنا
اذ ذلك التفسير ليس على سبيل الحقيقة وانما هو تفسير الشيء بمساويه هو قلت
قوله لا استغنا. ثبوتي ليس له عليه دليل بل الظاهر انه سلبي لانه نفيه احتاج الركذا
فاذا قيل استغنى عنه فمعناه تنزه عنه اي لم يحتج له على ان الجواز الملازم الاستغنا
المحال والملازم وجوب الاستغنى عن المحل والمخصص والذي قاله رحمه الله اما الاستغنا وه
الخ فهو يوجب الخ ومعناه يقتضي وجوب القيام بالنفس هو من استلزام وجوب الشيء
لوجوب

لوجوب اخص منه لا لنفسه كما في السؤال قال والتنزه عن النقايص اقول مراده بالنقايص
جمع نقيصة وهي الاجابات من الصمم والعمى والبكم وما في معناها والاشارة لقوله ويدخل في ذلك
تقود على وجوب التنزه لانه وان لم يتقدم مصرحا فالكلام يتضمنه لغة او لانه جعل الجواب
الذي فيه بيّن معلل الاشارة في الشرح قلت كما يدخل قوله الشيخ يدخل وجوب الادراك
مدراك المشمومات والمذوقات والملموسات وادراك اللذايذ والالم على القول بزيادة
تفعل الزاي في ادراكها. اقول ونفعل وهو عليه معلل وعلى القول بعدم الزيادة توخذ مما يوخذ
منه العلم قال في الشرح لما ذكر معنى الالوهية التي انفرد بها مولانا جل وعز اقول يحتمل
الوصف في قوله التي انفرد بها مولانا جل وعز ان يكون للتخصيص ويكون اختيار امر الالوهية
بمعنى مطلق العبادة فيصح هو وجود ذات في المعبودات غير الله ويحتمل ان يكون للايضاح بعد ما
يجعل الالهة غير الله لبطلانها وقوله ينخرج يعني باللزوم والارتباط الخ يعني ان اللازم
والملزوم للازم الدلالة بالالتزام كما يصرح به عند شرح قوله اذ لو لم يجب له تعالى الا جلال الخ
راجع انما يكون في الحقيقة في دلالة العلم على افراده قوله ان الدليل العقلي على انتفائها
افرد فيه انما فرد الدلالة في رجع النقايص على ان الحجة عقلية لانه لا يتقرر الانتزاع على انها
نقلية وجعله بالدليل العقلي كون احد اضدادها نقايص مسامحة لانه انما جعله فيما سبق
دليلا على بطلان تالي الشرطية اذ قال اذ لو لم يتصف بها لزم ان يتصف باضدادها وهي نقا
يص فالاولى لو لم يجب له تعالى هذه الصفات اقول هذا كما قال في الشرح انه وجه استدلا
استغنا به تعالى لهذه الصفات وقوله لو لم يجب له تعالى هذه الصفات يعني بان كان جا
يزا في حقه اتصف بها مع ذلك الا جواز قد يعم الوجوب اعم من جواز هما
واستحالتها فمن اين لك ان تحمله على ما اذا كانت جايزة قلت حملته على قوله لجاز
ممتنعا اذ الحدث او العدم لازم لزوم الحاجة اذ الحدث لا يكون في مستحيل الوجود فان قلت
اذا جاز في حقه القيام بالنفس فمن اين يلزم الحاجة الى العمل قلت اذا جاز في حقه ان يقوم
بنفسه لزم الاحتياج الى العمل بتقدير كونه صفة وذلك ينافي ما ثبت له من الاستغنا.
واعلم ان في التشريه عن النقايص والحاصل ان الاستغنا لما ثبت له بدلالة الكلمة
المشرفة وهذه الصفات لا تخلو اما ان تجب او لا تجب وعدم الوجوب لا يصح لانه ينافي

الاستغناء لا يستلزم امكانه الحاجة الى المحل او الى المحل او المرجح وقع عنه النقايض وذلك
خلاف ما دلت عليه الكلمة المشرفة هذا تقدير الشيخ لوجه الدلالة على هذه الصفات
ويمكن عندي ان يقرر على وجه آخر وهو ان استغناءه عن كل ما سواه يستلزم الاستغناء
عن خصوص المحدث او المحل او المرجح الذي وقع عنه النقايض فاستغناؤه عن المحدث يستلزم وجوب
الوجود والقدم والبقاء والمخالفة للحوادث ووجوب قيامه بنفسه بمعنى انه لا يفتقر الى
التخصص واستغناؤه عن المحل يستلزم كونه ذاتا لا صفة واستغناؤه عن المرجح الذي وقع عنه
النقايض يوجب تنزهه عن النقايض فيجوز ان يكون متصفا بالسمع والبصر والكلام وكلامه
في بقية الشرح ظاهر قوله ويوخذ منه تنزهه تعالى عن الاغراض في افعاله واحكامه
اقول قد كنت نبهت على ان هذه المطالب يدخل في وجوب المخالفة وقوله في الشرح
وبذلك الاشارة فيه الى عود المصلحة اليه بوجه التشبيه بينه وبين اولئك هو الاحتياج
الى ان يتكمل بالمحلوق فيهما وتقدم على الشيخ المحجوج ان مثل ذلك في الشاهد لله المثل
الاعلى رجل له اولاد لا يفرح على الخدمة فيجعل لهم جعلا وترك الخدمة لفقده المعرة لذلك
فالمنفعة عادت للاولاد والمعرة دفعها عنه ومنع المعرة كمال الذم وهو حسن وفي
بعض ما قيد من الحواشي ان وجه التشبيه في الاستحالة ولا يخفى بعده لما فيه من التكرار
فان قلت ليس اندفاع قلت انما يعبر بيوخذ اذا افتقر الى الفعل ويجب اذا اراد صفة من
صفات الرب والتنزه عن الاغراض صفة من صفاته تعالى وفي عبر فيه بيوخذ وبهذا يدفع
ما ذكرت قلت هو واعتبار ان يقال انه يصح اعتبار كونه صفة للفعل بان تقول الاغراض
في فعله ويصح اعتبار كونه صفة للرب لان التنزه عن الغرض كمال والعالم يتبعض له صفة
الغايات عبر عنه بيوخذ وذكرى في القواعد الدينية في ترجمة ما يتعلق بافعاله تعالى
وقوله لوجب عليه تعالى اي يعني اووجب تركه وقوله لكان جاريا على ما تقرر الى ذلك الشيء
يعني فعلا او تركا الذي وجب عليه الترك لكان كما لا يخفى وهو الغني عن كل ما سواه
قال واما افتقار كل ما سواه اليه فهو يوجب له تعالى الحيوة اقول قد سبقت وجه التعبير
بيوجب فيما قبله وقدم الحياة هنا على القدرة بعدها خلاف ما تقدم في العقيدة لانها
شرطها والشرط قبل المشروط وهما سببا قدم القدرة لمزيد التعلق وقال وعموم القدرة الخ
اشارة

اشارة الى ان لازم عموم الافتقار وجوب عموم التعلق لهذه القاعدة اي لو لم يعم التعلق لم يعم
عموم الافتقار قال وفي جهة الدلالة اذا لو اتبع شيء منها الممكن ان يوجد شيء من الحوادث
اقول الاتباع هنا هو ما يوجب اتباعا التاثير يوجب اتباعا لا نعني هو الحوادث
لبطلان الفعل على سبيل التعليل والطبع واعلم ان افتقار ما سواه اليه يوجب المعاني ايضا
الصحيحة للفعل والمعنوية عند اهل السنة ويوجب المعنوية فقط عند المعتزلة ويمكن تقرير
كلامه ايضا بان يقال افتقار كل ما سواه اليه يوجب افتقار الحوادث اليه وهو يوجب اتصافه
فيه بتلك الصفات لاستحالة الفعل بدونها فلو اتبعت لها الممكن ان يوجد شيء من الحوادث
وفي تقييد شيخنا انه يوجد في بعض النسخ ان يوجد شيء من الحوادث بالتنا. للمفعول قال
ولم يرض ذلك شيخنا قابلا للزم مقتضى هذه النسخة نفي امكان ايجاد العالم عنه تعالى
من هذه الصفات وليس الامر كذلك ونازع عنه في ذلك وقلت له انما ايجادها ممكنا
بالنسبة الى قدرة الله وارادته لا بالنسبة الى قدرة غير الله وارادته بل هي بالنسبة الى ذلك
مستحيلة الوجود فاجاب بان الحوادث ممكنة الوجود في نفسها فالامكان صفة نفسية
لها يستحيل عروها عنه فاستحالة وجودها بالنسبة الى قدرة غير الله عرضية فلا يرجعها
ذلك عن وصف الامكان وظهر لي ان الصواب معه بعد ان كنت نازعته نزاعا طويلا قلت
ان اراد المعترض ان مقتضى تلك النسخة نفي امكان ايجاد العوالم من الله سبحانه ومن غيره قلنا
لا نسلم ان مقتضاه ما ذكر لان العلة في الافتقار اليه المقتضي احتياج العوالم اليه ايجادا
او امدادا اذ وجود غير واحد اكان هذا او اللازم على اتباع تلك الصفات عنه نفي امكان ايجاده
هو لها مطلقا وحتى في العالم على هذه النسخة للعلم به اذ هو الله الخبير وان اراد ان مقتضا
ها نفي امكان ايجاد الله للعوالم سلمنا الاقتضاء ومعنى قوله وليس الامر كذلك اذ اللازم
حينئذ حضور ورتة اي اتباع الصفات المقتضيات لايجاد العوالم يوجب نفي امكان الايجاد
اذ لا امكان للمسبب عند اتباع سببه وان شئت قلت في تقرير ذلك ان الايجاد ايصال الوجود
الى الموجود وعند اتباعه ما به الايجاد يستحيل الايجاد ولا يمكن قال ويوجب له تعالى الوحدانية
اقول عبر ايضا بيوجب لما تقدم وكما هو ظاهر من خلو الوحدانية عما فسرها به من وحدانية الذات
انصالا وانبعاضا ووحدانية الصفات ووحدانية الافعال والحق بيانه للاندراج انما يتضح